BALAGH
Journal of Islamic and Humanities Studies
Vol 1 / No 3 – Dec 1443 / 2021
ISSN: 2791-6561
Received: 03.11.2021 | Accepted: 31.12.2021 | DOI: 10.5281/zenodo.6194398

الاقتصاد الإسلامي ووسائله للنهوض بالاقتصاد في ظل جائحة كورنا

خالد ديرشوي [*] معد كامل الفراجي [**]

Khaled Dershwı **Maad Kamıl Al-Faraci**

الملخص:

جاءت جائحة كورنا بأثارها المدمرة على اقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، فتوقف النمو الاقتصادي للدول، وتراجع الإنتاج العالمي في شتى الميادين إلى أدنى مستوياته مخلفاً ملايين العاطلين عن العمل وأعداداً مضاعفة من الفقراء، وفي حين اقتصر دور الاقتصاديين على توصيف حجم الكارثة التي نجمت عن الجائحة وحساب الخسائر دون أن يقدموا علاجاً أو سُبلاً تُخفف من أثارها، كان لابد من بيان مدى احتواء الاقتصاد الإسلامي-بما له من مميزات وخصائص- وقدرته على أن يقدم وسائل وحلول من شأنها أن تُقلل من أثار الوباء وتبث الحياة في الاقتصاد وتنهض به، فجاء بحثنا هذا للجواب عن هذا السؤال والبحث فيه. ومن أهم النتائج التي توصلنا إليها في دراستنا هذه أن من أهم وسائل الاقتصاد الإسلامي في النهوض بالاقتصاد-في ظل جائحة كورونا- ووضعه أسس وقواعد للتوازن في الايراد والمصروف محرماً بذلك كل ما يحتوي على تبذير وإسراف، أضف إلى ذلك إرسائه قواعد للتكافل والتراحم بين أفراد المجتمع الأمر الذي كان له دورٌ بارزاً في مواجهة الظروف الصعبة كالجائحة، وفي الختام نجد أن في المرونة التي يتمتع بها الاقتصاد الإسلامي في تنظيم نفقات الدولة وقابليتها للتغيير بحسب الظروف دواءً ناجعاً لكثير من المشاكل التي نجمت عن الجائحة وتخفيفاً لها.

وقد جاء بحثنا هذا في مبحثين أساسيين: الأول بينا فيه مفهوم الاقتصاد الإسلامي والتعريف بأهم خصائصه ومبادئه، وعناصره الأساسية، وفي المبحث الثاني عرضنا أهم الوسائل التي تضمنها الاقتصاد الإسلامي للنهوض بالاقتصاد إضافة إلى بعض المقترحات لتخفيف آثار الوباء.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الإسلامي، جائحة كورنا، وسائل، خصائص، مقترحات

[*] أستاذ مساعد بقسم الفقه الإسلامي - كلية الإلهيات/جامعة كارابوك khaleddershwi@karabuk.edu.tr
** باحث في مرحلة الدكتوراه

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد: إن المطّلع على الأنظمة الاقتصادية من رأس مالية واشتراكية وغيرها يجد أن هدفها الرئيسي والاساسي هي الأرباح وزيادة النمو والإنتاج بغض النظر عن كيفية حصول الربح أو الإنتاج، لكن يعلم المطالع أن الاقتصاد الإسلامي ينظر في كيفية الكسب ووجه الانفاق، وهو ذو شمولية وحيوية وروحية، ورباني المصدر، وأن سمو الهدف وعلوه مأخوذ من مكانة الشارع الحكيم، فإن مثل هذا النظام المتكامل جديرٌ بطلبة العلم وغيرهم أن يعتنوا بنشر مضمونه وبث فكرته بين الأوساط الإسلامية خاصةً وللعالم عامة، وأن النظام الاقتصادي يدور ويُدندن حول الرُقي المالي للمسلمين وكسب الأموال بالطرق المشروعة القانونية، فحريٌ بمن يدرس العلوم الشرعية أن ينتبه أيما انتباه لهذا النظام الاقتصادي الإسلامي الهادف وأن يضع برنامجاً لدراسة الاقتصاد الإسلامي ونشره، من هنا جاءت الضرورة لاختيار العنوان: **الاقتصاد الاسلامي ووسائله للنهوض بالاقتصاد في ظل جائحة كورونا**.

أهداف البحث، التعريف بالاقتصاد الإسلامي مع بيان أهدافه وعوامل النهوض به لا سيما في ظل الجوائح، ومعرفة نقاط الضعف فيه بسبب الأوبئة مع إيجاد حلول لسد هذا الضعف أو النقص، ووضع المقترحات التي ترقى بالمسلم وغيره الرقي المنشود، وأنَّ من المقاصد المرجوة من هذه الدراسة بيان دور الشريعة الاسلامية في مواكبة حال الناس في معاشهم ومعادهم.

منهج البحث، فقد اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي. فالمنهج الاستقرائي: حيث يقوم بقراءة المعلومات الواردة في هذا الموضوع ومن ثَمَّ تكييفها وتنزيلها على أرض الواقع، أما المنهج التحليلي: فيُحلل ما جاء من معلومات وآراء للعلماء في الموضوع ذاته.

المبحث الاول: بيان مفهوم الاقتصاد الإسلامي والتعريف بأهم خصائصه ومبادئه، وعناصره الأساسية، وفيه مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالاقتصاد الإسلامي وبأهم خصائصه ومبادئه، والكلام عن هذا المطلب في مسائل:

المسألة الأولى: التعريف بالاقتصاد الإسلامي لغة واصطلاحاً.

يُعرّف الاقتصاد لغة بأنه: مصدر (اقتصد) أي بمعنى التوسط والاعتدال والاستقامة وعدم [مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ](المائدة: 66). [التبذير](1)، ومنه قول الله سبحانه:

وهو التوسط، والاعتدال، والقصد: أي الوسط بين طرفين، والقصد في المعيشة: أي لا إسراف ولا تقتير، والاستقامة ومنه القاصد هو المستقيم(2).

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن على أبو الفضل، لسان العرب، ط3، دار صادر – بيروت،1414هـ، 353/3.

الاقتصاد اصطلاحاً: للعلماء تعريفات متعددة للاقتصاد الإسلامي حسب ما عندهم من أفكار ومشارب، وتأثيرٍ بالبيئة والواقع الذي عاشوه، لكن يذكر صاحب كتاب المذاهب الفكرية المعاصرة أن الاقتصاد يجبُ أن يكون وفق مفاهيم ومستنداً إلى أساسيات، وأهم هذه المفاهيم والاساسيات هي: الاقتصاد ذاته، وحل المشكلات الاقتصادية، والإنتاج والتوزيع، وهذه المفاهيم هي ما اشتمل عليها التعريف الاتي: هو العلم المختص بكيفية إدارة الموارد الاقتصادية النادرة واستغلالها؛ لإنتاج أجود وأكفأ المنتوجات من سلع وخدمات؛ من أجل توفير المتطلبات المادية لسد حاجة الانسان، وكذلك هو الذي يعنى بكيفية توزيع هذه الموارد حسب المشتركين في العملية الانتاجية[3].

المسألة الثانية: خصائص الاقتصاد الإسلامي.

إن الاقتصاد الإسلامي يتميز عن غيره من الأنظمة الأخرى، بميزات خاصة تجعله متفوقاً؛ لأن هذه الميزات ليست من وضع البشر بل هي مستمدة من روح الشريعة، وأهم هذه الخصائص والميزات هي:

9- **رباني المصدر**. أي أن الاقتصاد الإسلامي مستمد من الشريعة الإسلامية ومصدره الرئيسي هو القرآن والسنة والاجماع وغيرهما من المصادر الأُخرى، فهو ثابت المصدر لا يتغير ولا يتبدل ولا يتحول على مر العصور والأزمنة، ولذا يجب الايمان بأنه هو الأصلح والأنفع للناس من غيره، فيجب الالتزام به وبتطبيقاته.
فهو بعيد عن الزلل والخطأ في الأوامر والنواهي التي جاءت النصوص بها؛ لأن القرآن وآياته محفوظ كما ذكر الله عز وجل في غير موضع من القرآن بألفاظ الحفظ وما يدل عليها كـ: وإنا له لحافظون، لا يأتيه الباطل، لا تبديل لكلمات الله، وكذلك السنة جاءت لتُبين ما في القرآن من أحكام اقتصادية وغيرها، وكذلك هي معصومة من الزلل والخطأ.
وهو الأقرب إلى الحق والصواب وإلى مصلحة الفرد والمجتمع والدولة في الاجتهاد؛ لأنه الاجتهاد مستند على مصادر التشريع: الكتاب والسنة.

10- **هدفه كفاية المحتاجين وسد حاجتهم**. فالاقتصاد الإسلامي واضح الأهداف والمعالم حيث الهدف الأول هو تأمين العيش الكريم للإنسان، وتوفير المتطلبات المادية وغيرها، وتسخير ما أباحه الله تعالى من المنافع لخدمة المسلمين، وتأتي أهمية الهدف من أهمية المشرع لهذا الهدف فتجد الانسان يتعبد الله Y عندما يزاول عمله الاقتصادي، كما قال تعالى: [وابتغِ فيما آتاك الله الدار الاخرة ولا تنسى نصيبك من الدنيا](القصص: 77)، وجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى ربط معاش الناس بمعادهم فبين لهم أن يطلبوا بما في أيديهم من أعمال اقتصادية وغيرها وجه الله والدار الاخرة، وهذه الخصيصة التي اختص بها الاقتصاد الإسلامي عن غيره خالصةً له، فالأنظمة الأخرى هدفها الأول هو الأرباح ومحاربة الأديان والفساد في الأرض.

11- **الاقتصاد الإسلامي مزدوج الرقابة**. أي أن التجّار وأهل الحرف وغيرهم عليهم في عملهم رقابتين: روحيه: وهي التي تعنى بنظام المسلم في مزاولته لأعماله فتجده يعبد الله عز وجل في

---

[2] يُنظر: جبل، محمد حسن حسن جبل، **المعجم الاشتقاقي المؤصل**، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2010 م، ج4، ص1792 - 1793.

[3] يُنظر: غالب بن علي عواجي، عواجي، **المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها**، المكتبة العصرية الذهبية-جدة، ط1، 1427هـ-2006م، ج2، ص1227.

التجارة كما يتعبد في الصلاة فيعلم يقيناً أن الذي يراقبه في الصلاة وغيرها من العبادات الأخرى هو الذي يراقبه في البيع والشراء، واعتقاد المسلم بأن التجارة والصدق فيها نوع من أنواع العبادة؛ لذا تجده يبتعد عن المخالفات الشرعية من ربا واكتناز وغيره من المخالفات الأخرى.

ورقابة بشرية: حيث أن النبي ρ كان يراقب الأسواق وكيفية البيع والشراء بنفسه من هنا جاءت الرقابة البشرية المتمثلة بالحسبة حيث يقوم المحتسب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن الأمر بالمعروف تصويب التصرفات التجارية للاقتصاديين والحرفيين، ومن النهي عن المنكر نصح وزجر المخالفين وابعادهم عن المخالفات الشرعية، وبهذا يكون الاقتصاد الإسلامي مزدوج الرقابة.

12- **ثابت الأركان والأصول**، ومُتسم بالمرونة والتجديد ما دامتا لا تتناقض مع أحد الأصول. إن الاقتصاد الإسلامي فيه أمور لا تقبل التبديل مهما تغير الزمان والمكان: كتحريم الربا، والجور في توزيع التركة للورثة وغيرهما من العقود، فليس للتجار أو الاقتصاديين أن يُحلوا الربا أو يُحرموا البيع، أو يُبيحوا أكل مال الغير لزيادة ونماء أموالهم، فهذه أصول ثابتة.

أما اتسامه بالمرونة فما كان فيه من اجتهاد ونظر فهو يتطور ويتجدد، وهو مساير لحاجات الناس وفق المنظور الشرعي فيقبل كل الطرق والأساليب الوسائل المؤدية لزيادة الإنتاج واشباع حاجة المحتاج لكن وفق التعاليم الشرعية، ومعلومٌ أن الأصل بالمعاملات الإباحة حتى يأتي التحريم من هنا تجد الاقتصاد الإسلامي مواكب لمصلحة الناس، فالاقتصاد الإسلامي قد جمع بين الثبات والمرونة بخلاف غيره.

13- **التوازن بين المادية والروحية**. إن الإسلام جاء بأحكام صالحة للعباد في دينهم ودنياهم فمثلاً: أمر بالعبادة لكن لم يفرض التفرغ للعبادة، وحث على العمل والاكتساب والاتجار لكن أمر بالجمع بين العبادة والتجار وجعل التجارة المشروعة عبادة، فالتوازن بين التجارة والعبادة مأمور به شرعاً مع عدم طغيان أحدهما على الاخر، كما قال تعالى: [وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله](المزمل: 20)، وجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى جعل الجهاد في سبيل الله وهو عبادة مع الضرب في الأرض وهو التجارة وهذا هو التوازن بين المادية والروحية.

14- **التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة**. إن الانسان له حقٌ مشروع بالتجارة والاكتساب لكن يجب ألا تتعارض هذه التجارة مع مصلحة الجماعة، والأموال التي يكتسبها له حق الانتفاع بها لكن وفق المنظور الشرعي ومنه ألا يضر الجماعة في كيفية الاتجار بها.

15- **الاقتصاد الإسلامي اقتصاد عالميّ**. إن شريعة محمد ρ لم تختص بأناس دون غيرهم ولم تختص بمدينة دون غيرها بل جاءت عامة وشاملة لجميع البشر، صالحة في كل زمان ومكان، والاقتصاد الإسلامي جزء مما جاء به النبي محمد ρ، فبهذا يكون الاقتصاد الإسلامي عالمي وشامل ويصلح لجميع البشر وفي كل زمان ومكان، فهو نظام متكامل.

16- **الاقتصاد الإسلامي مساير للواقع**. إن الاقتصاد الإسلامي يتفق مع عرف الناس فتجده موافق لمتطلباتهم فلا يرسم لهم خيالاً ولا يُثبطهم بل يتوافق مع المعطيات ويسير مع المجريات التي فيها

مصلحة البلاد والعباد ولا يخرج من أصوله الثابتة، فالناس مختلفون في أعمالهم فمنهم من يوَسع له في رزقه ومنهم من يُضيق عليه فيكون الرزق حسب الأعمال وكيفيتها وتسخير رزق الله[4].

المسألة الثالثة: مبادئ الاقتصاد الإسلامي:

إن الاقتصاد الإسلامي له مبادئ يتميز بها عن غيره من الأنظمة الأخرى، وهي كما يلي:

4- **الملكية المزدوجة.** إن الملكية في الأصل هي لله تعالى ولا يُنازعه فيها أحد، وجاءت صيغ كثيرة تدل على أن الملكية لله تعالى، منها: ولله ملك السموات والأرض وما بينهما، وإن من شيء إلا عندنا خزائنه، له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما، فالازدواجية الملكية تعني:

وآتوهم من مال الله الذي [أن المالك الأول والأخير هو الله عز وجل كما في قوله تعالى:

(النور: 33)، وجه الدلالة: أن الله نسب المال لنفسه.]آتاكم

والانسان هو مستخلف في هذا الملك وله ملك التصرف بما أمره مالك الأموال وله حق

(البقرة: 279)، وجه الدلالة من]وإن تُبتم فلكم رءوسُ أموالكم[الانتفاع بالمعروف، كما في قوله تعالى:

الآية: أن الله تعالى نسب الملكية للإنسان في كلمة أموالكم لكن هذه الملكية للمنفعة والتصرف فقط.

5- **التكافل وسد مؤنة المحتاجين.** إن الإسلام جاء بأحكام تضمن للفرد الفقير ما يحتاجه، وتوجب للفرد الغني ضمان مؤنة الأقارب وغيرهم ممن لهم الحق، كذلك الدولة كفيلة بضمان كفالة أصحاب الاعمال، وغيرهم من الفقراء وممن لا تكفيهم أجور عملهم.

6- **الحرية المقيدة.** إن المتتبع يرى أن الحرية للإنسان هي من الأمور المهمة والتي لها أصول شرعية وأحكام مرعية لا سيما الحقوق المالية، فالإنسان له حق التصرف بأمواله وله حق الكسب والانفاق والاتجار وما إلى ذلك من الأمور لكن هذه الحرية مقيدة بضوابط شرعية لا ينبغي له أن يتجاوزها، فعلى سبيل المثال أن الانسان له حق خزن بعض أمواله لكن ليس له أن يحتكرها، وكذلك له حق تنمية أمواله لكن ليس له أن يُنميها بالربا والطرق الأخرى غير الشرعية، فالحرية المقيدة تعني: أن الانسان يتصرف بالأموال بما لا يُخالف الشرع، فله حرية التصرف والمنفعة ضمن حدود وضوابط[5].

المطلب الثاني: العناصر الأساسية للاقتصاد الإسلامي واستمداد قوته منها، وهي كما يلي

5- **الانسان،** فرداً وجماعةً، حيث أن الله سبحانه وتعالى استخلف الانسان في عمارة الأرض وبنائها، كما قال تعالى: [وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا)(هود: 61)، فالإنسان هو العنصر المهم والمادة الرئيسية

---

[4] يُنظر: السالوس، علي أحمد السالوس، **الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة**، دار الثقافة، الدوحة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1996، ص24 - 37.

[5] يُنظر: الطريقي، عبد الله بن عبد الحسن، **الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف**، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، 1499، ط1، 1409، ص26 - 29. السالوس، **الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة**، ص44 - 50.

للاقتصاد، وهو الذي يُمارس التجارة، والذي يعمل على زيادة ونماء الأموال بالطرق المشروعة، كما قال تعالى: [إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ](البقرة: 282).

6- **المال، والعمل به، وهذا العنصر يكون في مسألتين:**

المسألة الأولى: المال وما يرتبط به من أمور التجارة، إن المقصود بالمال هنا هو كل ما يمكن للإنسان تملكه أو حيازته وبه ينتفع، فالمال هو الأداة الرئيسية بعد الانسان للتجارة والمضاربة والزيادة والنماء، فالمال له الدور الفعّال في قوة الاقتصاد[6]. والمال هو على أقسام:

ت- منه ما يُعتبر أصول ثابته، فهذه الأموال هي الأهم في مسائل التجارة حيث يُمكن استخدامها في التجارة لمرات عديدة ولا تُستهلك بمرة وثانية وثالثة، فرأس المال الثابت هو من أهم عناصر قوة الاقتصاد الإسلامي؛ لتكرار وارداته، ومن أمثلة رأس المال الثابت: المباني التجارية، ووسائل النقل، والمواصلات، وآلات الاعمال، والموانئ والطرق والجسور، ومعامل الإنتاج وغيرها.

ث- منه ما يُعتبر أصول متغيرة، وهي ما لا يمكن استخدامها أكثر من مرة في الإنتاج وغيره، وهذه المواد مثل: الزروع والثمار والمحاصيل، والنفط الخام، وغيرها كثير. لا شكّ أن هذه الأموال كلها من عناصر قوة الاقتصاد الإسلامي وتنوعها.

المسألة الثاني: العمل والاتجار بالأموال، إن الإسلام حثّ على العمل والمثابرة واعتبر العمل العنصر الأساسي لاقتصاد الفرد والمجتمع، وفرض عليهم السعي والبذل والجهد لكسب العيش الكريم يقول الله تعالى: [هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ](الملك: 15)، كما جاء في غير موضع من الحديث الشريف في الحث على العمل واتقانه وادائه على الوجه الصحيح وأن يؤدي التاجر والصانع والعامل عمله بأكبر كفاءة إنتاجية ممكنة وهذا عنصر أساسي في تقوية الاقتصاد الإسلامي.

7- **الخبرة، والذكاء، والفطنة،** إن التجارة والمضاربة بالأموال لا تصح من شخص فاقد المعرفة؛ لأنه سيهرفُ بما لا يعرف وسينتج عنه ضياع الأموال، وهذا منهيٌ عنه في قوانين التجارة كما ذُكر عن عمر ابن الخطاب ψ أنه قال: «لست بخب وَلَا يخدعني الخب»[7]، ففي الحديث دلالة واضحة على أهمية الخبرة في التجارة وغيرها.

8- **الأمانة والصدق،** فالأمانة هي إحدى أسباب إنجاح التجارة والتاجر وهي رأس مال التاجر الذي يستثمره في التجارة، فالأمانة والصدق إذا اجتمعت وتوافرت في التاجر فقد اجتمعت فيه أفضل مقومات التجارة، فعندم اجتمعت الأمانة والصدق في النبي ρ وسمعت به السيدة خديجة(ت 3 ق هـ) اختارته ليتولى القيام بأمور تجارتها، وبعد أن رأت فيه من خصال الأمانة والصدق والعفة كان ذلك

---

[6] يُنظر: أحمد عبد المجيد، **عناصر الاقتصاد الإسلامي**، على شبكة الانترنيت، موقع البيان، تاريخ النشر 19يونيو2009، تاريخ الاطل اع2021/11/11.

[7] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين المتوفى: 751هـ، الروح، دار الكتب العلمية، بيروت، ص244.

مدعاةٍ للزواج منه، فالشاهد أن للأمانة والصدق في التجارة أثر واضح على المجتمع فقد وضح هذا من سيرة النبي ع[8].

المبحث الثاني: وسائل الاقتصاد الإسلامي في النهوض بالاقتصاد في ظل جائح كورنا، ومقترحات للتخفيف من آثاره.

تمهيد:

إن هذه الأزمة الصحية أفضت إلى انتشار تداعيات اقتصادية مؤلمة، فقد انعكست صدماتها على العرض والطلب في الأسواق المحلية والعالمية، ولهذا يتعيّن على ارباب الشأن وضع سياسات حقيقية كفيلة بمساعدة الاقتصاد على تجاوز هذه الأزمة والخروج منها بأقل خسارة، مع حفظ حلقة الوصل بين العاملين والمنتجين والمستهلكين والموردين؛ لاستمرارية شبكة العلاقات الاقتصادية، بقصد المنع من الحاق الضرر بالعمّال والتجار والشركات بسبب وباء طارئ ربما يتلاشى، وأن الآثار المترتبة على الازمات الاقتصادية تكون على شاكلتين:

أولهما: الأثر يكون على التنمية الاقتصادية في الدول النامية.

ثانيهما: يكون على النمو الاقتصادي في الدول المتقدمة.

إن الأزمة المالية العالمية الحالية ظهرت في جميع القطاعات وكانت اشد قسوة على التنمية الاقتصادية عندما انتقلت الأزمة إلى القطاع الحقيقي، وبالخصوص على اليد العاملة وقد لاحظنا أن أعدادا هائلة من اليد العاملة أصبحت بدون أعمال.

وأن هذه الأزمة أثرها بارز في انخفاض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي لجميع الدول دون استثناء ولكن بدرجات متفاوتة، وهذا أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة، وقد ترتب على ارتفاع معدلات البطالة انخفاض معدلات النمو الاقتصادي، وانخفاض الدخل، وترتب عليها انخفاض معدلات الاستهلاك إلى مستويات متدنية لم تنفعها محاولات الإغراء من أصحاب المتاجر، وأصبحت معدلات الاستهلاك أحد مؤشرات تحرك الأزمة واتساعها.

المطلب الأول: وسائل الاقتصاد الإسلامي في النهوض بالاقتصاد في ظل جائحة كورنا. من أهم هذه الوسائل:

الوسيلة الأولى: وضع أسس وقواعد للتوازن في الايراد والمصروف.

وذلك بالأمر بالتوسط والاعتدال في الانفاق والاستهلاك مما يُعزّز من قوة دخل الفرد والجماعة؛ فالناظر اليوم في حال الافراد والأسر والجماعات يجد أنهم خرجوا من دائرة الاعتدال إلى البذخ

---

[8] يُنظر: الدغيثر، عبد العزيز بن سعد الدغيثر، **معالم في طريق المستثمر المسلم**، مقال على الانترنيت، موقع صيد الفؤاد، تاريخ الاطلاع 2021/11/1.

وإسراف الأموال في الحاجات غير الأساسية وفي الكماليات وهذا مما يجعل الفرد صاحب الدخل المحدود يسقط في أول وهلة من الأزمات ويسري تأثيره على الأسر والجماعات والدولة، فالإسلام وضع أسس وقواعد رصينة لتقوية الاقتصاد وخروج الناس من الأزمات المالية، ومن هذه الأسس الَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ [والقواعد هي التوازن في الايراد والمصروف، كما قال تعالى: (الفرقان: 67)، روي عن يونس بن عبيد (ت139هـ)رحمه الله: "اقتصادك]يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً في المعيشة يلقي عنك نصف المؤنة"[9]، وكما قيل: "حسن التدبير مع العفاف، خير من الغنى مع الإسراف"[10].

الوسيلة الثانية: إرساء قواعد التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع مع أداء الحقوق والواجبات. "لقد نظَّم الإسلام الأمور المالية من واجبة وتطوِّعيه وحلال وحرام، وحافظ على الأموال وكيفية التصرف فيها في الحياة وبعد الموت، بعد أن ضمن حرية الملكية للمال من قِبَلِ كل فرد ذكرًا أو أنثى، كما ضمن أيضًا بيان أوجه إنفاقه لسعادة الأمّة في الدنيا والآخرة، كما ضمن أيضًا وجود التكافل الحقيقي بين أفراد المجتمع بصورة صحيحة حينما يلتزمون بنهجه ويحتكمون إليه قولًا وفعلًا، وتلتزمه الدولة وتطبقه، وتتحمَّل مسئولية كفالة كل مواطنيها المحتاجين العاجزين عن الكسب؛ ليتحقق التكافل القائم على حسن التصرف وزيادة المودَّة بين أفراد الأمة جميعهم"[11].

"وكما اهتمَّ الإسلام بإيجاد طرق الكسب الحلال لسد الحاجات بالمثابرة على الأعمال، فإنه اهتمَّ كذلك بتوزيع هذا الكسب أو المال الذي ينتج عن العمل، فلم يترك توزيع المال لأمزجة المالكين له دون نظام ولا توجيه، بل اعتنى ببيان كيفية معالجة المشكلة الاقتصادية، كما اهتمَّ بتوزيع المال توزيعًا يضمن المساواة العادلة والتوازن الدقيق بالنظر للاقتصاد العام للمجتمع؛ بحيث لا يطغى جانب على آخر، ولئلَّا يقع المال في يد جماعة دون أخرى، فيطغى الأغنياء ويفتتن الفقراء، وهذه قاعدة من قواعد الاقتصاد في الإسلام.

فتوزيع المال في الإسلام له ضوابط وجهات مختلفة، فهو يوازن بين كل أفراد المجتمع؛ إذ جعل لكل شخص حقًّا عليه يؤديه من ماله، وحقًّا له يأخذه من مال غيره وجوبًا، وبهذا تتقارب أحوال الناس فلا يبقى شخص في الثريا وآخر في الثرى، ومن أجل ذلك نظَّم الإسلام مصارف المال بأحسن الطرق، وأرشد إلى حلول كثيرة فيها الخير والسعادة إذا طُبِّقت في تنظيم بديع عادل"[12].

---

[9] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت911هـ، **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، دار الكتب العلمية، بيروت، ج4، ص323

[10] المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي المتوفى: 1371هـ، **تفسير المراغي**، مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365 هـ -1946 م، ج15، ص40.

[11] عواجي، غالب بن علي عواجي، **المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها**، المكتبة العصرية الذهبية-جدة، ط1، 1427هـ-2006م، ج2، ص1256.

[12] عواجي، **المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها**، ج2، ص1258.

الوسيلة الثالثة: المرونة في نفقات الدولة وقابليتها للتغيير بحسب الظروف والأحوال:

إن هذا الوسيلة تمثل أهم عناصر الاقتصاد الإسلامي، فهو ذو معالم وأهداف واضحة في تنظيم مداخيل الدولة ومصروفتها على حسب اقتضاء الحاجة[13]، هذا يبدوا واضحاً فيما يأتي:

ج-مصارف الزكاة، إن نفقات الزكاة في بيت مال المسلمين لا تُصرف إلا للأصناف الثمانية التي وُضعت لها كما في قوله تعالى: [إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ](التوبة: 60).

ح-الأموال التي تُخصص لرعاية الحالات الخاصة، كافتداء أسرى المسلمين وقضاء الديون عن المدينين، وتزويج من لا يستطيع الزواج، واعالة من لا عائلة له، فهذه الأموال لا تُصرف إلى غير ما وُضعت له.

خ- الأموال التي تُنفق على المصارف والمرافق العامة، وهذه الأموال من شأنها رعاية مصالح الدولة وتجهيز الجيوش والانفاق على بناء الحصون والقلاع، فهذه الأموال والنفقات لا تُصرف للفقراء ولا للموظفين بل تُصرف لرعاية الدولة فقط.

د- إعطاء النفقات من بيت المال لعموم المسلمين، فهذه الأُعطيات لا تُفرّق بين الغني والفقير ولا بين الكبير والصغير ولا المتنفذ في الدولة ولا العامّي وكلهم على حدٍ سواء في هذه الأعطيات وهي لا تُصرف للفقراء ولا لتجهيز الجيوش ولا أجور للعمال بل تُصرف على عامة المسلمين على حدٍ سواء، كما قال تعالى: [وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ](الحشر: 10)، قال راوي الحديث: فاستوعبت هذه الآية الناس، فلم يبق أحد من المسلمين إلا له حق فيها - أو قال: حظ - إلا بعض من تملكون من أرقائكم، فإن عشت إن شاء الله ليؤتين كل مسلم حقه - أو قال: حظه - حتى يأتي الراعي بسرو حمير لم يعرق فيه جبينه قال أبو عبيد: فهذه آية الفيء، فرأى عمر أن الآية محيطة بالمسلمين، وأنه ليس منهم أحد يخلو من أن يكون له فيها نصيب[14].

المطلب الثاني: مقترحات لمواجهة جائحة كورنا والتخفيف من آثارها.

أولاً: تكوين ميزانية للأسرة كفيلة بسد احتياجات الفرد اثناء الأزمات. إن وضع ميزانية لكل أسرة سواء كانت شهرية أو سنوية هي كفيلة بضبط عمليات الإنفاق والاستهلاك، وبالتالي ستوفر كل أسرة مدّخر من المال هو فائض عن الحاجة الأساسية وهذا المدخر والميزانية يجنب الأسر والمجتمعات من الأزمات المالية لا سيما في ظل جائحة كورونا حيث لا عمل ولا مصروف شهري ويكون هذا المدّخر هو المصدر الرئيسي لسد مؤنة واحتياج الفرد والأُسر.

ثانياً: اغتنام الاجدر والانفع في حاجة البلدان والمجتمعات كصادرات لها بما ينعكس ايجابا في رفد الاقتصاد وضبط تماسكه.

إن البلدان بحاجة إلى ما هو أجدر وأنفع للزيادة والانتعاش في اقتصادها، وبطرق من شأنها تقوي الاقتصاد وتكون سداً منيعاً من تهالكه أثناء الجوائح وغيرها من النوازل، فلابدّ من رفد

---

[13] يُنظر: الشياب، عمر الشياب، **دروس اقتصادية مستفادة من أزمة كورونا**، على شبكة الأنترنيت، موقع عمون، تاريخ ال نشر2020/4/9، تاريخ الاطل اع2021/11/11.

[14] أبو عبيدة الهروي، القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي المتوفى: 224هـ، كتاب الأموال، تحقيق: محمد خليل هراس، دار الفكر، بيروت، ص273، رقم 526.

العقول بما يحررها من الانكماش والتبعية في التجارة، وفيما يأتي أهم السبل التي تُساعد على ترابط وتماسك الاقتصاد، وتقوي وتُزيل من حدة الخطر أثناء الأزمات:

7- **الاهتمام بالصناعات التصديرية والتقليل من الاستيرادات**. إن البلد الذي تكثُر فيه الصادرات من شأنه أن يجذب تدفق الشركات الاستثمارية الأجنبية، وهذه الشركات تساهم في رفع الفقر والبطالة من هذا البلد، وتزيد الطاقة التوظيفية والتصديرية وتقلل من المستوردات، وبهذه الحالة يكون الاعتماد محلياً مما يؤدي إلى عدم تأثره كثيراً أثناء الجوائح.

8- **دعم المخزون المحلي**. إن المقصود بالمخزون المحلي هي عملية حفظ السلع والمنتوجات بطريقة صحيحة من شأنها توفير الحماية الكاملة لهذه السلع بحيث تبقى السلع المخزونة محتفظة بقيمتها الغذائية وشكلها وحجمها لحين توزيعها في زمن احتياجها إلى المستهلكين، وهذه الطريقة هي الأجدر والأنفع لاقتصاد بعض البلدان في ظل الجوائح والأمراض، وأن التخزين يساعد البلدان على استقرارها الاقتصادي أثناء التقلبات الاقتصادية غير المتوقعة والمفاجئة، وهذه التقلبات قد تكون طارئة مثل: الأوبئة والأمراض، والهبوط في الإنتاج المحلي، والصراعات السياسية.

9- **خلق أجواء مناخية استثمارية ملائمة**. إن البلدان إذا اهتمت بإيجاد المناخ المناسب زادت من استقطاب الأموال الخارجية والتي من شأنها أن توفر التمويل اللازم للرقي الاقتصادي لتلك البلدان لا سيما في ظل الجوائح والأمراض وأنها تُعاني من ضعف التمويل الداخلي بشكل عام[15].

10- **الاعتماد على مقدرات البلد، من صناعة وزراعة وتجارة**. لقد أنعم الله سبحانه وتعالى على الدول العربية والإسلامية بوفرة الموارد الطبيعية والتي من شأنها كفيلة بسد احتياجات الفرد والجماعة والدولة لذلك البلد، فاذا اعتمدت البلدان على مواردها ومقدراتها ستحقق عيش أمن ومستقبل خالٍ من التبعية الاقتصادية للدول الأخرى وبالتالي تؤمن جميع الاحتياجات اللازمة لهذا البلد حتى في زمن الأوبئة والطوارئ. فالتنافس في القطّاع الزراعي والصناعي هو مصدر بديل مهم جداً عن الاستيراد، وهو خير بديل لبناء البنى التحتية وبناء المناطق الحرّة لتنافس أهل الحِرف والموردين والمصنّعين، وأن التنويع الاقتصادي الداخلي يتطّلب بناء قطاعات مستقلة عن الدول الأخرى وعن تصدير النفط ومشتقاته.

11- **عدم ربط اقتصاد البلد باقتصاد بلد آخر**. إن من بدائل الاقتصاد الإسلامي التنوع في الأسواق وتطوير القطاعات غير النفطية، وعدم الاعتماد الكلي للأسواق على الواردات من الدول الأخرى، فتفعيل الاقتصاد الداخلي والاكتفاء الذاتي لهو كفيل بسد احتياجات البلد لا سيما في ظل الأزمات.

12- **المحافظة على الاستقرار السياسي**. إن المتتبع للمؤشرات الاقتصادية للدول ذات الصراعات المستمرة يجد أن اقتصادها متدني حتى وإن كانت هذه الدول ذات مخزون عالي من النفط، فعدم الاستقرار السياسي عامل مهم جداً من عوامل ضعف الاقتصاد الإسلامي وغيره، فإذا ما استقرت البلدان فينعكس هذا الاستقرار على النظام الاقتصادي بالتالي ينتعش الاقتصاد، سواء كان في ظل الجوائح أو غيرها فلاستقرار السياسي له الدور البارز في قوة واضعاف الاقتصاد؛ لأن التغيير المتكرر في السياسات وعدم استقرار البلد من جميع الجوانب يؤدي إلى هروب المستثمرين

---

[15] يُنظر: قباني، نادر قباني، ونجلاء بن ميمون، **التنوع الاقتصادي في الخليج**، على شبكة الانترنيت، موقع مركز بروكنجز الدوحة، موجز السياسة، الاحد 13 يناير 2021.

والاستثمارات فالمستثمر وصاحب الشركات والمصانع لا يحتمل الضغوطات والتغيرات والتحولات.

الخاتمة وفيها النتائج والتوصيات

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فبعد هذه الرحلة القصيرة مع الاقتصاد الإسلامي بعد جائحة كورونا لابد من ذكر ما توصل إليه الباحث من نتائج وتوصيات:

النتائج:

3- النظام الاقتصادي الإسلامي يتميز عن جميع الأنظمة الاقتصادية، فهو مستمد من شريعة خالدة تصلح لجميع البشر، هدفه سد مؤنة المحتاجين، وهو مزدوج الرقابة، وثابت الأصول مع مسايرته للنوازل.
4- مواكبة الاقتصاد الإسلامي لمعاش الناس ومسايرة الاحداث ومرونته على التأقلم مع جميع الظروف والحالات التي تعصف بالبشرية.

3- من وسائل الاقتصاد الإسلامي في النهوض بالاقتصاد-في ظل جائحة كورنا-ووضعه أسس وقواعد للتوازن في الايراد والمصروف، محرِّماً بذلك كل ما يندرج تحت التبذير والإسراف.
4- إرساء الاقتصاد الإسلامي قواعد للتكافل والتراحم بين أفراد المجتمع مع التركيز على أداء الحقوق والواجبات يلعب دوراً بارزاً في مواجهة الظروف والمحن الصعبة كجائحة كورونا وغيرها.
5- المرونة التي يتمتع بها الاقتصاد الإسلامي في تنظيم نفقات الدولة وقابليتها للتغيير بحسب الظروف والأحوال تعتبر من أهم عناصر الاقتصاد الإسلامي، فهو ذو معالم وأهداف واضحة في تنظيم موارد الدولة ومصروفتها على حسب اقتضاء الحاجة.

التوصيات:

6- الترشيد والتقنين في النفقات، وجعل مخزون فردي لكل شخص؛ حتى يُساعده في تجاوز الأزمات ويُقلل من العبء على الدولة.
7- تمويل حد الكفاية من بيت مال الزكاة، للمعيشة والتعليم والصحة وغير ذلك مما يتقرر أنه حد كفاية، لا سيما في ظل الجوائح.
8- التحرر من التبعية الاقتصادية: مثلاً على الفرد أن يوازن عمله ويُقلل من اتكاله على من يُعيله ويعمل بنفسه، وعلى الدول والجماعات أن يُفعّلوا الصناعة والتجارة الداخلية؛ حتى لا يعتمدوا في المستهلكات على الدول الأخرة.
9- التركيز على عوامل النهوض، وسُبل التنمية، والاستفادة منها في إثراء الفكر الاقتصادي السائد.
10- بذل الجهد لتذليل معوقات النهوض بالواقع من طبقة الاستهلال إلى الإنتاج والاكتفاء الذاتي الذي يسد احتياج أهل كل محلة

المصادر والمراجع

26- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (المتوفى: 751هـ)، الروح، دار الكتب العلمية، بيروت.
27- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على أبو الفضل، لسان العرب، ط3، دار صادر – بيروت،1414هـ.
28- أبو بكر الخلال، أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: 311هـ)، الحث على التجارة والصناعة، تصنيف: أبو عبد الله محمود بن محمد الحداد، دار العاصمة، الرياض، السعودية، ط1، 1407هـ.
29- أبو عبيدة الهروي، القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: 224هـ)، كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت.
30- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى: 182هـ)، الخراج، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد.
31- أحمد عبد المجيد، عناصر الاقتصاد الإسلامي، على شبكة الانترنيت، موقع البيان، تاريخ النشر 19يونيو2009
32- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422هـ.
33- جبل، محمد حسن جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2010 م
34- الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط5، 1424هـ/2003م.
35- الدغيثر، عبد العزيز بن سعد الدغيثر، معالم في طريق المستثمر المسلم، مقال على الانترنيت، موقع صيد الفؤاد
36- السالوس، علي أحمد السالوس، الاقتصاد الإسلامي والقضايا الفقهية المعاصرة، دار الثقافة، الدوحة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1996.
37- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الكتب العلمية، بيروت.
38- شاهين لاشين، موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، دار الشروق، ط1، 1423هـ -2002م.
39- الشياب، عمر الشياب، دروس اقتصادية مستفادة من أزمة كورونا، على شبكة الأنترنيت، موقع عمون، تاريخ ال نشر2020/4/9
40- الطريقي، عبد الله بن عبد الحسن، الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، 1499، ط1، 1409.

41- عبد الرؤوف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، ط1، 1356هـ.

42- عواجي، غالب بن علي عواجي، المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، المكتبة العصرية الذهبية-جدة، ط1، 1427هـ -2006م.

43- غالب بن علي عواجي، عواجي، المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، المكتبة العصرية الذهبية-جدة، ط1، 1427هـ-2006م.

44- قباني، نادر قباني، ونجلاء بن ميمون، التنوع الاقتصادي في الخليج، على شبكة الانترنيت، موقع مركز بروكنجز الدوحة، موجز السياسة، الاحد 13 يناير 2021

45- الكتاني، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: 1382هـ)، التراتيب الإدارية، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم، بيروت، ط2.

46- مدني، مجدي محمد مدني، وسائل محاربة الفقر في الإسلام، مقال منشور على الانترنيت، اسلام أون لاين، https://islamonline.net/

47- المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: 1371هـ)، تفسير المراغي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365هـ -1946م.

48- المغربي، الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (المتوفى: 1119 هـ)، البدرُ التمام شرح بلوغ المرام، تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، دار هجر، ط1.

49- الهمذاني، الْحَسَن بن الْحُسَيْن بن حمكان أَبُو عَلِيّ الهمذاني (المتوفى: 405هـ)، الفوائد والأخبار والحكايات عن الشافعي وحاتم الأصم ومعروف الكرخي وغيرهم، تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية ضمن سلسلة الأجزاء والكتب الحديثية (17)، ط1، 1422 هـ - 2001م.

50- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: 468هـ)، أسباب النزول، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط2، 1412هـ -1992م.